

ما اختص به المسجد الأقصى عن المسجدين من فضائل وأحكام

د. نواف هايل التكروري*



الملخص

البحث في خصائص المسجد الأقصى المبارك لا يفهم منه تقديمه على المسجدين الحرام والنبوي، وإنما له بعض الخصوصيات التي تميز بها عن المسجدين، وهذا البحث يتناول هذه الخصائص التي انفرد بها مراعاة لموقعه وظروفه بناء على نصوص الكتاب والسنة والوقائع التاريخية في التعامل معه.

وقد جاء البحث في تمهيد تناولت فيه التعريف بالمسجد الأقصى ومساحته، ومبحثين رئيسيين: تحدثت في المبحث الأول: عن سبعة خصائص انفرد بها المسجد الأقصى عن المسجدين الحرام والنبوي، والمبحث الثاني: خصصته للحديث عن الأحكام الخاصة بالمسجد الأقصى، وبسطت القول في أربعة مسائل مبيناً ارتباطها بالواقع المعاصر للمسجد الأقصى السليب والواجبات التي تفرضها على الأمة، ثم ختمت البحث بأهم النتائج التي توصلت لها.

Research in the characteristics of the Al-Aqsa Mosque does not understand him to provide it to the mosques and the Prophet, but has some peculiarities that distinguish it from the two mosques, and this research deals with these characteristics, which took into account the location and circumstances based on the texts of the book and the year and historical facts in dealing with it. The research came in a preamble that dealt with the definition of the Al-Aqsa Mosque and its area, and two main topics: I talked in the first section: seven characteristics of the Al-Aqsa Mosque for the two mosques and the Prophet, and the second topic: devoted to talk about the provisions of the Al-Aqsa Mosque, and simplified to say in four issues indicating their connection to reality Contemporary Al-Aqsa Mosque sleep and duties imposed on the nation, and then concluded the research with the most important findings.

* رئيس هيئة علماء فلسطين في الخارج، تاريخ وصول البحث ٢٠١٨/٧/١٥م، وتاريخ قبوله للنشر ٢٠١٩/٩/١٠م

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن سار على نهجه إلى يوم الدين، وبعد:

خص الله سبحانه وتعالى من الأرض بقاعاً، ومن المساجد ثلاثة، وجعل لها أحكاماً تميزها عن بقية بقاع الأرض، وبعض هذه الخصائص تشملها جميعاً، وبعضها تخص أحدها أو اثنين منها.

والمسجد الأقصى وبيت المقدس خاصة، وبلاد الشام عامة خُصت بخصائص، وتميزت بأحكام عن غيرها من البقاع، منها ما اشتركت فيه مع البقعتين الأخريين السابقتين لها في القداسة، ومنها ما انفردت به حتى عن المسجدين، وقد أخبرت بذلك الآيات الصريحة والأحاديث الصحيحة. قال تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الإسراء: ١]، وقال ﷺ: ﴿لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِّنْ أُمَّتِي عَلَيَّ الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَعَدُوَّهُمْ قَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ إِلَّا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لَأْوَاءَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ﴾. قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: «بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَكْنَافِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ»^(١)، وفي رواية أخرى عند البخاري من حديث معاوية قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ﴿لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ مَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَيَّ ذَلِكَ قَالَ عَمِي: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُحَاظِرٍ قَالَ مُعَاذٌ يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّامِ﴾^(٢)، والشام عند الإطلاق تنصرف إلى بيت المقدس أولاً ومركزها الأقصى.

وفي هذه الدراسة سوف أبين الفضائل الخاصة بالمسجد الأقصى المبارك عن المسجدين الحرام والنبوي، ولا يلزم من ذلك تفضيله على المسجدين، إذ من المتفق عليه أن المسجد الأقصى يأتي في الفضل في المرتبة الثالثة كما هو

(١) أخرجه أحمد في مسنده، حديث رقم (٢١٢٨٦) والطبراني في الأوسط حديث رقم ٤٧، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٢٨٨ إسناده صحيح. وضعفه الألباني.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، حديث رقم (٣٦٤١)، وورد بصيغة أخرى عند مسلم حديث رقم (١٠٣٧).

مقرَّر في نصوص الشريعة، فهو يليهما في الفضل والمكانة، إلا أن ذلك لا يمنع أن يختص ببعض الخصائص عليهما أو بعض الأحكام، وهذا ممَّا خصَّه الشارع به، واختار الله سبحانه له ذلك ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [سورة القصص: ٦٨]، فالطالب الثالث في الصف قد يكون الأول في بعض المواد. ولا شك أن موقعه وما قدره الله مما كان ومما هو كائن، له أثر في ذلك، فالرباط والإسراء والقبلة الأولى وغيرها مما يتضح لنا في هذا البحث بإذن الله تعالى، خصائص تميز بها المسجد الأقصى عما عداه من البقاع والمساجد، وهذا ما سنوضحه في هذا البحث بإذن الله تعالى.

وكذا فإن لمدينة بيت المقدس والشام عامة خصائص عن غيرها من البقاع، ولكن لن أتحدث في هذا البحث عن خصائص بيت المقدس والشام -وهي كثيرة- وإنما سأقصر البحث على الفضائل الخاصة بالمسجد الأقصى عن المسجدين، وأرجى البحث في خصائصه المشتركة مع المسجدين، وخصائص بيت المقدس والشام إلى أبحاث أخرى.

وسوف أتناول هذا الموضوع من خلال تمهيد، ومبحثين أساسيين وخاتمة.

التمهيد: تعريف بالمسجد الأقصى المبارك.

المبحث الأول: خصائص المسجد الأقصى وفضائله عن المسجدين، وذكرت سبع خصائص.

المبحث الثاني: الأحكام الخاصة بالمسجد الأقصى دون المسجدين، وذكرت أربع مسائل.

والخاتمة: ضممتها أهم نتائج البحث.

تمهيد: تعريف بالمسجد الأقصى

المطلب الأول: تسمية المسجد الأقصى بالأقصى، وذكُر بعض أسمائه:

- الأقصى لغةً: الأبعد^(١)، واصطلاحًا: هو المسجد المعروف في مدينة القدس، وقد بُني على سفح الجبل.

- ويُسمّى بيت المقدس، وضبط «المقدس» بالتخفيف أو التثقيب فالمقدس: بالتخفيف، المكان الذي يتطهر فيه من الذنوب، والمُقدّس: على إضافة الموصوف إلى الصفة البيت المُقدّس أي البيت المُطَهَّر^(٢).

- ويُسمّى الأقصى؛ لبعده ما بينه وبين المسجد الحرام، ولكونه أبعد مسجد عن أهل مكة في الأرض يُعظّم بالزيارة، ويُقصد بزيارته الأجر، وقيل لبعده عن الأقدار والخبائث^(٣).

- وأشار بعض أهل العلم: أنّ المراد أنه أقصى؛ أي أبعد البقاع المباركة عن بعضها، ولا شك أن ذكر المسجد الأقصى جاء قبل الهجرة أي قبل بناء المسجد النبوي، فهو إشارة وبيان إلى أنه سيكون مسجدًا ذا خصوصية أقرب إلى المسجد الحرام من المسجد الأقصى، فهو أبعد المساجد الثلاثة عن بعضها^(٤).

وهو اليوم بعيد المنال؛ لوقوعه تحت الاحتلال، وهو مُقَصَى ومُبعَد عن أخويه من وجوه عدة، من حيث إمكانية إعمارهِ وترميمه وإحيائه بعبادة المسلمين فيه بما يمارسه المُحتلُّون اليهود من ظلم وعدوان وحصار.

وأما أسماءه فقد ذكر الزركشي^(٥) سبعة عشر اسمًا تُطلق على المسجد الأقصى، من أشهرها:

(١) انظر المعجم الوسيط مادة (قصى، أقصى).
(٢) انظر: معاني القرآن - للزجاج (١/١١٠)، والتفسير البسيط - للواحدي (٢/٣٣١).
(٣) الجامع لأحكام القرآن - القرطبي ١٠/٢١٧، وانظر تحفة الراكع والمساجد بأحكام المساجد لأبي بكر الجراعي، ص ٣٢٠، اعتنى به فيصل يوسف أحمد العلي، طبعة غراس للنشر والتوزيع، ط ٣، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
(٤) انظر: تحفة الراكع والمساجد بأحكام المساجد، ص ٣٢٠.
(٥) انظر: الزركشي، محمد بن عبد الله - إعلام المساجد بأحكام المساجد، تحقيق أبو الوفا المراغي، منشورات وزارة الأوقاف، القاهرة ٢٠١٠م، ص (٢٧٧).

١. المسجد الأقصى: وقال إنما قيل له ذلك؛ لأنه أبعد المساجد التي تزار ويبتغى بها الأجر من المسجد الحرام.
٢. بيت المقدس: بفتح الميم وإسكان القاف بالتخفيف أي المكان الذي يُطَهَّر فيه من الذنوب.
٣. البيت المقدس: بضم الميم وفتح القاف والبدال المشددة أي المُطَهَّر، وتطهيره: خلوه من الأصنام.
٤. مسجد إيلياء، وقيل معناه: بيت الله، وروي عن كعب الأحبار أنه كره أن يسمى بيت المقدس بـ «إيلياء»، وقد حكى ذلك الواسطي في «فضائله»، وكثيراً من أسمائه تضاف إلى اسم المدينة المقدسة ويأتي الإشارة إليها^(١).
٥. وأما مدينة القدس أو بيت المقدس فقد قال ابن حجر في «الفتح»: وليبيت المقدس عدة أسماء تقرب من عشرين وأوصلها الجراعي في تحفة الراعي والساجد إلى اثنين وعشرين اسماً منها بعض ما ذكرناه آنفاً من أسماء للمسجد، حيث تطلق على المدينة مثل بيت المقدس، والبيت المقدس، وإيلياء بالمد والقصر ويحذف الياء الأولى، القدس، القدس، وشلم، شلام، سلم، أوري سلم، حمورة، بيت إيل، ومصروث، وكرشيل، ييوس، مدينة السلام، أورشلیم، أورو سالم^(٢) وغيرها، وقد بيّن العلماء هذه الأسماء، ومن سمى المدينة بكل اسم، وسبب التسمية، وليس هذا محل تفصيلها.

المطلب الثاني: التعريف بحقيقة المسجد الأقصى ومساحاته:

يظن بعض الناس أن المسجد الأقصى المبارك هو بناء قبة الصخرة المشرفة، ويظن آخرون أن المسجد الأقصى هو المسجد القبلي أو مصلى الرجال أو المصلى الجامع (كما يعرف اليوم الذي بناه عمر بن الخطاب رضي الله عنه)، فتكاد تكون حقيقة المسجد الأقصى المبارك غير واضحة في أذهان كثير من المسلمين، ما حدوده؟ وعلى ماذا يشتمل؟ مما يقتضي التوضيح والتنويه، وهذا الخلل في تحديد المسجد الأقصى ليس جديداً، حيث يقول ابن تيمية: «فإن

(١) انظر: الزركشي - إعلام الساجد بأحكام المساجد، ص ٢٧٧-٢٧٩.

(٢) انظر: العسقلاني، أحمد بن حجر - فتح الباري شرح صحيح البخاري (٣ / ٧٨)

ومابعدهما، وانظر تحفة الراعي والساجد، للجراعي، ص ٣٣٥-٣٣٧.

المسجد الأقصى اسم لجميع المساجد التي بناها سليمان عليه السلام؛ أي جددتها، وهو كل ما دار عليه السور، وقد صار بعض الناس يسمي الأقصى المصلى الذي بناه عمر ابن الخطاب رضي الله عنه في مقدمة المسجد الأقصى أي في جزء من مساحته^(١).

فالمسجد الأقصى المبارك في التاريخ وإلى يومنا هذا هو كل ما دار عليه السور، وله عدد من الأبواب تبلغ خمسة عشر باباً، منها عشرة مفتوحة، وخمسة مغلقة^(٢)، وداخل المسجد - داخل الأسوار - هناك المصلى القبلي ومسجد قبة الصخرة والمصلى المرواني وغيرها، وفيه مواقع ومقرات ومساطب وآبار، وسبل للماء وأروقة، وأبنية، ونحو عشر قباب وساحات، وأربع مآذن ودور لتعلم الحديث والقرآن، ومجموع مساحته بكل ما فيه مئة وأربعة وأربعون دونماً؛ أي مئة وأربعة وأربعون ألف متر مربع، وهو بذلك كان أكبر المساجد الثلاث التي تشد إليها الرحال - المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الأقصى - قبل إجراء التوسعات على الحرمين الشريفين - الحرام والنبوي - بعد الثمانينات من القرن الماضي، وهو الأمر المتوقع بشأن المسجد الأقصى المبارك؛ بسبب وجود الاحتلال الصهيوني اليهودي الغاشم، الذي يحول دون الترميم والإصلاح، فضلاً عن التوسعة والبناء، ولقد كان استحباب صلاة العيد فيه عند الشافعية؛ كحرم مكة على الصلاة في الفلاة؛ لسعته، وأما المسجد النبوي فكان صغيراً، وكانت الصلاة لذلك تفضل في الفلاة على الصلاة فيه من أجل السعة^(٣).

(١) ابن تيمية، أحمد - مجموع فتاوى، دار ابن حزم بيروت، ط ٤، ٢٠١١م، ج ٢٧/١١ وما بعدها.
 (٢) والأبواب المفتوحة هي الأسباط، وحطة، والعم، وهذه الثلاثة على السور الشمالي للمسجد، وباب المغاربة، والغوامة، والحديد، والمطهرة، الغطانين، السلسلة، وهذه تقع على السور الغربي للمسجد، وكل هذه الأبواب يدخل منها المسلمون إلا باب المغاربة الذي صادر المختلون مفاتحه ومنعوا المسلمين من الدخول منه، والمغلقة هي الباب الثلاثي، المزدوج، المفرد، الرحمة، الجناز، وهذه تقع في السور الشرقي والجنوبي.
 (٣) انظر تحفة الراعي والمساجد بأحكام المساجد، ص ١٣٩ النووي، يحيى بن شرف - المنهاج شرح صحيح مسلم ٣٤٦/٩.

وتجدر الإشارة إلى أن المسجد الأقصى المبارك يمكن أن يتسع خارج حدود السور إذا اقتضت الحاجة، ويكون ذلك كله المسجد الأقصى، كما هو الحال في المسجد النبوي الذي هو الآن يكاد يكون على كامل مساحة مركز المدينة المنورة المأهولة في عهد رسول الله ﷺ، وكذلك المسجد الحرام الذي هو الآن عشرات أضعاف ما كان عليه في عهد رسول الله ﷺ، والراجح عند العلماء أنّ هذا كله مسجد حرام ومسجد نبوي، واستدلوا بأن عمر وعثمان وسعا بالمسجد وكان الصحابة -رضوان الله عليهم- يصلون على امتداد الصف بالتوسعة ويقدمون الصف الأول فيها على الصفوف التالية في أصل المسجد... فدل على أن للزيادة حكم الأصل. وورد في ذلك أحاديث ضعاف كلها، منها ما روى أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعاً قال: «لو زيد في هذا المسجد ما زيد لكان الكل رضي الله عنه مسجدي» الراجح هو ما ذهب إليه أكثر العلماء من أن كل ما يضاف إلى المسجد؛ فله حكمه، وكذلك المسجد الأقصى يمكن أن يتسع لخارج الحدود المحددة بالسور، فكل المدينة لها حظ من البركة والقداسة، والله تعالى أعلم، وهي بذلك لها نفس الحكم من وجوب الحفاظ عليها والدفاع عنها، وعدم جواز الرضى بجزء منها وإضاعة جزء، أو المساومة عليها وعلى حق المسلمين بها وكل فلسطين.

المطلب الثالث: هل يطلق على المسجد الأقصى حرم أم لا؟

يذهب كثير من الناس لا سيما في فلسطين إلى إطلاق اسم الحرم على المسجد الأقصى المبارك، أو يسمونه ثالث الحرمين، وكذلك على المسجد الإبراهيمي في الخليل، أما تسمية ثالث الحرمين إن كان بمعنى أنه يلي الحرمين في المكانة دون أن يكون حرمًا فهذا معنى صحيح، أيده النصوص كما سنرى، وإن كان هذا الإطلاق ليس صحيحًا من الناحية اللغوية، إذ الأصح أن نقول ثالث المساجد وليس المسجدين ولا الحرمين، وأما إذا قصد بذلك أنه حرم ثالث، وبالتالي إطلاق اسم حرم على المسجد الأقصى فهذا غير صحيح من الناحية الفقهية باتفاق العلماء، ومن الناحية اللغوية كما تبين، والأصح أن نقول بأنه ثالث مسجد في الأرض من حيث المكانة والشأن، أو

ثالث المساجد، وهو ثاني مسجد من حيث الأقدمية في اتخاذ مساجد لعبادة الله تعالى في الأرض، كما جاءت بذلك النصوص، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وليس البيت المقدس مكاناً يسمى حرماً ولا بترية الخليل^(١) أيضاً؛ أي لا تسمى حرماً، ولا بغير ذلك من البقاع إلا ثلاثة أماكن:

– الأول: حرم مكة شرفها الله تعالى، وهو حرم باتفاق المسلمين.

– الثاني: حرم النبي ﷺ (المدينة) من غير إلى ثور بريد في بريد^(٢)، فإن هذا حرم عند جمهور العلماء؛ مالك والشافعي وأحمد، وفيه أحاديث مستفيضة عن النبي ﷺ وقد صححها كثير من العلماء.

– الثالث: وُجِّ، وهو وادٍ في الطائف، فإن هذا ورد فيه حديث رواه أحمد في «مسنده» وليس في الصحاح، وهذا حرم عند الشافعي؛ لاعتقاده صحة الحديث، وليس حرماً عند أكثر العلماء، وأحمد ضعف الحديث المروي في مسنده فلم يأخذ به، وأما سوى ذلك من الأماكن فليس حرماً عند أحد من علماء المسلمين^(٣).

وذلك أنّ تسمية حرم أمرٌ توقيفي يرتبط بوجود النصوص الدالة على ذلك، فهي ليست اجتهادية، كما أن تسمية حرم لها مدلولات خاصة، ويترتب عليها أحكام شرعية – حلاً وحرمة – فالحرم ما حرم الله صيده ونباته ولقظته. ومع ذلك فإنه لا يفهم مما سبق تأثيم من يسمي المسجد الأقصى حرماً، وهو لفظ ذائع على ألسنة الناس ولا يراد في أذهانهم مدلولاته الفقهية، فلا حرج في التسمية وهذا الذي أوضحته هنا؛ لبيان أن أحكام الحرم لا تجري على المسجد الأقصى المبارك مثل تحريم الصيد واللقطة.

(١) ويقصد بذلك المسجد الإبراهيمي فإنه لا يسمى حرماً، وكثير من أهلنا في فلسطين يقولون

الحرم الإبراهيمي – والصحيح أن نقول المسجد الإبراهيمي.

(٢) البريد = وحدة قياس مقدارها ٢٢ كيلومتر تقريباً.

(٣) فتاوى ابن تيمية ١٣/٢٧، وتحفة الراكع والساجد، للجزاعي، ص ٣٣٣-٣٣٤. صحيح

مسلم بشرح النووي ١١٣/٩ وما بعدها، انظر فتح الباري ٤/٥٦٥ وما بعدها وقد عنون

البخاري في كتاب فضائل المدينة باباً سماه باب حرم المدينة.

المبحث الأول: خصائص المسجد الأقصى.

الخصيصة الأولى: القبلة الأولى للمسلمين.

فالمسجد الأقصى هو أول قبلة قصدتها المسلمون وتوجهوا إليها في صلاتهم، وهذا ما تؤيده النصوص وعليه عامة أهل العلم، فعندما نتكلم عن المسجد الأقصى أنه قبلة المسلمين الأولى فهي قداسة ووجهة باقية وقبلة منسوخة، فهو رمز من رموز الأمة المكانية، وجامع كلمتها، وموطن من مواطن وحدتها، فالأمة مهما اختلفت فيها الآراء والتوجهات؛ فهي تلتقي على أشياء موحدة لها وجامعة لكلمتها في مقدمتها الالتقاء على وحدانية الله تعالى، وعلى الشهادة لمحمد ﷺ بالرسالة، ثم الاتجاه إلى قبلة واحدة، وقد كانت هذه القبلة أولاً إلى المسجد الأقصى المبارك، وهي بعد تحويلها إلى المسجد الحرام لا ترفع القداسة والرمزية عن المسجد الأقصى وشد الأنظار إليه، وبقائه من المواطن التي يجب أن تجتمع الأمة عليها.

والدليل على كون المسجد الأقصى هو قبلة المسلمين الأولى ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ صلى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً، وكان رسول الله ﷺ يجب أن يوجه إلى الكعبة فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [سورة البقرة: ١٤٤]، «فتوجه نحو الكعبة، فصلى مع النبي ﷺ رجل^(١) ثم خرج بعدما صلى، فمر على قوم من الأنصار في صلاة العصر يصلون نحو بيت المقدس فقال هو يشهد أنه صلى مع رسول الله ﷺ وأنه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة^(٢)». وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما أيضاً من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «بَيْنَمَا النَّاسُ بِثُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ»^(٣).

(١) هو عبادة بن بشر ﷺ على الراجح، انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١/١٣٥.
 (٢) صحيح البخاري حديث رقم/٣٩٩، كتاب الصلاة، باب التوجه نحو القبلة حيث كان.
 (٣) صحيح البخاري حديث رقم (٤٠٣) وله آخران عدة في البخاري، وصحيح مسلم حديث رقم (٥٢٦).

وهذه المدة من العهد المدني، أما العهد المكّي فلعل الصحيح بشأنها أنه عليه السلام كان أيضاً خلالها يتوجه إلى بيت المقدس، ولكن كان ﷺ يصلي فيجعل الكعبة بينه وبين بيت المقدس فكأنما توجه إليهما معاً، فلما كانت الهجرة إلى المدينة تعذر الجمع بينهما فتوجه إلى بيت المقدس مع رغبته -عليه الصلاة والسلام- أن يكون توجهه إلى الكعبة مخالفة لليهود، فأنزل الله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ، فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا، فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٤٤]، يقول ابن كثير: «وحاصل الأمر أنه قد كان رسول الله ﷺ أمر باستقبال صحرة بيت المقدس، فكان بمكة يصلي بين الركنين فتكون بين يديه الكعبة وهو مستقبل صحرة بيت المقدس، فلما هاجر إلى المدينة تعذر الجمع بينهما فأمره الله تعالى بالتوجه إلى بيت المقدس، قاله ابن عباس والجمهور»^(١).

وخلاصة القول أن الله سبحانه قد ميز المسجد الأقصى المبارك بأن جعله أول قبلة للمسلمين مع وجود الكعبة، حتى جاء الأمر بعد الهجرة إلى المدينة بنحو ستة عشر أو سبعة عشر شهراً بتحويل القبلة إلى الكعبة؛ تلبية لرغبة رسول الله ﷺ وتحقيقاً لحكمة ربانية أرادها الله سبحانه وتعالى، وكان الله جل شأنه قادراً على توجيه رسوله إلى الكعبة ابتداءً، ولكن حكمته تعالى اقتضت هذا الربط بين القبلتين، وإثبات هذه المكانة لبيت المقدس، فهي مكانة مستمرة دائمة وخصيصة لهذا المسجد دون سواه، ولعل من الحكم التي تتلمسها في كون المسجد الأقصى هو القبلة الأولى للمسلمين:

- ١- أن مفهوم القبلة وفكرتها التي تعني التوجه إلى الشيء باقي في حق المسجد الأقصى، وأن نسخ التوجه إليه في الصلاة وتحويله إلى المسجد الحرام.
- ٢- ولعل في جعله قبلةً فترةً، إشارةً إلى أنه سيكون قبلة اهتمام المسلمين الأولى في عصور كثيرة، إذ سيكون موطن التدافع والصراع بين الحق والباطل، وكونه الأشد احتياجاً للمسلمين.

(١) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ٢٢١/١، وانظر: المعاني الحسان في تفسير القرآن - عمر

الخصيصة الثانية: المسجد الأقصى مسرى رسول الله ﷺ، وموطن الأنبياء قبله. فالمسجد الأقصى وبيت المقدس موضع بعثة عدد من الأنبياء ودار إقامتهم، فقد كان بيت المقدس ديار يعقوب، فهو سكن نابلس قبل أن يهاجر إلى مصر، حتى قيل أنه هو الذي بنى المسجد الأقصى بعد أن بنى إبراهيم الكعبة بأربعين سنة، وفيها كان ملك داود وسليمان من بعده، وكانت متعبد مريم، ومحراب زكريا، وبها ميلاد المسيح، ويحيى عليهم جميعاً الصلاة والسلام، فكل هذا تمكين للأنبياء الصالحين في هذه الأرض المباركة.

فالمسجد الأقصى وبيت المقدس مسرى رسول الله ﷺ، حيث أُسري به ﷺ من المسجد الحرام إليه، وصلى به في الأنبياء إماماً، وقد دخله رسول الله ﷺ مع جبريل بعد أن ربط البراق في الحائط الذي كان يربط به الأنبياء، وصلى فيه ركعتين إماماً^(١)، وقد ذكر القرآن الكريم حادثة الإسراء بقوله سبحانه: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الاسراء: ١]، وجاءت أحاديث نبوية كثيرة تبينها وتشير إلى وصف النبي ﷺ لبيت المقدس لقريش عندما طلبوا ذلك برهاناً على صدقه ﷺ منها: أن أبو سلمة قال سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَمَّا كَادَتْ بَنِي قُرَيْشٍ فُتْمَتْ فِي الْحِجْرِ فَجَلَى اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ^(٢)، وَعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: «لَمَّا أُسْرِي بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى أَصْبَحَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِذَلِكَ، فَازْتَدَّ نَاسٌ مِمَّنْ كَانُوا آمَنُوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ، وَسَعَوْا بِذَلِكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ فَقَالُوا: هَلْ لَكَ فِي صَاحِبِكَ؟ يَزْعُمُ أَنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ فِي اللَّيْلِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: أَوْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: تَعَمْ، قَالَ: لَيْنَ كَانَ قَالَ ذَلِكَ لَقَدْ صَدَقَ، قَالُوا: وَتُصَدِّقُهُ أَنَّهُ ذَهَبَ اللَّيْلَةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَجَاءَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؟ قَالَ: تَعَمْ، إِنِّي لأُصَدِّقُهُ بِمَا هُوَ أَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ: أَصَدِّقُهُ بِحَبْرِ السَّمَاءِ فِي غُدُوَّةٍ أَوْ رُوحَةٍ، فَلَذَلِكَ سُمِّيَ

(١) انظر تفسير القرطبي، ١٠/١٠٥. ١٩/

(٢) صحيح البخاري، حديث رقم (٤٤٣٣).

أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ». لَفِظَ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ. (١)

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُتِيْتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَعْلِ يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ، قَالَ: فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، قَالَ: فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرِبُطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ، فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ بِإِنَاءٍ مِنْ حَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَاحْتَرْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ جِبْرِيلُ احْتَرْتِ الْفِطْرَةَ...» (٢)

ولا شك أن اختيار الله - سبحانه وتعالى - للمسجد الأقصى ليكون مسرى نبيه ﷺ هو اصطفاء من الله لهذه البقعة، وهو فضل خصَّ الله تعالى به المسجد الأقصى، ولا سيما أنه رافق هذه الرحلة من الكرامات واللطائف ما جعل وصف المسرى والاعتداد به وصفاً ملازماً للمسجد الأقصى المبارك، بل لهذه البقعة المباركة بشكل عام، وهو رباط وثيق لهذه الأرض المباركة بالمسجد الحرام، وتوأمة ربانية بين المسجد الأقصى المبارك والمسجد الحرام، وهو رسالة من الله إلى عباده المؤمنين بإبقاء هذا الرباط بينهما، ولزوم كونهما تحت يد المسلمين معاً، ولذلك سارع المسلمون إلى فتح بيت المقدس، في أول فرصة أتاحت، ولا شك أن هذه الميزة بعد سلطان الأنبياء على هذه الأرض المباركة وتمكنهم منها، تعد إيداناً من الحق - جل شأنه - بوراثة النبي ﷺ للأنبياء، وهي دليل على وراثة هذه الأمة للأمم السابقة، وقد ورد في الإسراء والمعراج نصوص في الكتاب والسنة، وقد نقلنا آية الإسراء، ونكتفي بما سبق ذكره من الأحاديث أيضاً.

الخصيصة الثالثة: أنه خص بالبركة وما حوله كما خص المسجد الحرام والمسجد النبوي بالحرمة

فالمسجد الحرام والمسجد النبوي وُصِفَا بالحرمة، وبذلك حرم قطع شجرهما أو نباتهما واصطياد صيدهما والتقاط لقطتهما، وليس للمسجد الأقصى هذا الوصف ولا هذه الخصيصة - حرمة صيده وشجره - كما أوضحنا في المقدمة،

(١) رواه الحاكم (٣/٨١) حديث رقم (٤٤٠٧) وقال الذهبي حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي من دلائل النبوة للبيهقي حديث رقم (٦٨٠).
(٢) صحيح مسلم، حديث رقم (١٦٢).

ولكن بالمقابل فإن حدود الحرم محدودة وضيقة -مكة وما حولها وكذلك المدينة- بينما المسجد الأقصى وإن لم يوصف بالحرم وليس لشجره ونباته ولقطته وصيده من الحرمة ما للحرمين، إلا أن المسجد الأقصى وصف بالبركة أكثر مع ما حوله، حتى جعلت بلاد الشام كلها بقاعاً مباركة، ومصدر بركتها المسجد الأقصى المبارك، وما ذكرت هذه الأرض إلا ونسبت للبركة أو القداسة، والآيات والأحاديث التي تدل على بركة المسجد الأقصى وبيت المقدس بل كل بلاد الشام كثيرة، منها:

- قال تعالى ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الاسراء: ١]

- قال تعالى: ﴿وَوَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾ [سورة الأنبياء: ٧١]، والضمير في وجيناه عائد إلى سيدنا إبراهيم -عليه السلام- أي الحديث عنه في الآيات السابقة، والأرض التي نُجِّي إليها هي فلسطين.

- وقال تعالى: ﴿وَلَسَلِيمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالِمِينَ﴾ [سورة الأنبياء: ٨١]

«وكل هذه الآيات قال العلماء بأن المقصود بالأرض التي باركنا فيها بيت المقدس أو الشام^(١)، ومركز البركة في كل ذلك هو المسجد الأقصى وما حوله ينال من البركة بقدر القرب منه».

- وقال تعالى على لسان موسى عليه السلام: ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ [سورة المائدة: ٢١]

- ووصف القرآن أرضها بالريوة ذات الخصوبة وهي أحسن ما يكون في النبات، وماءها بالمعين الجاري، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ [سورة المؤمنون: ٥٠] «قال الضحاك وقتادة: وهو بيت المقدس قال ابن كثير: وهو الأظهر»^(٢)، قال أبو هريرة:

(١) تفسير ابن كثير ٣٥٦/٥، تفسير الطبري ٨١/٨، الجامع لأحكام القرآن ٢٢٨/١١.

(٢) تفسير ابن كثير ٤٧٧/٥

الزموا هذه الرملة من فلسطين، فإنها الربوة التي قال الله تعالى فيها: ﴿وَأَوْيَاتُهُمَا إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾^(١).

ولا شك أن بيت المقدس بمعنى -المسجد الأقصى- هو مركز البركة ومنبعها وأن البلاد - بلاد الشام - تستمد بركتها منه، فبقدر قربها تكون بركتها، والبركة في بيت المقدس، منها البركة الحسية بالخصب؛ بثمارها وأشجارها وأنهارها، وعذوبة مائها واعتدال طقسها، ولذة فاكهتها وزيتها وزيتونها وخصوبة مزارعها، فعلى صغر فلسطين وتقارب مدنها إلا أنها اشتهرت بتنوع زراعتها ومنتوجاتها ولذتها، وكذا عموم بلاد الشام^(٢)، ولا شك أن أكثر هذه الثمار بركة ما كان في ساحة الأقصى ثم في مدينة بيت المقدس وهكذا ... وأما البركة المعنوية: فبكونها أرض الأنبياء ومهبط الوحي، وفيها قبور الأنبياء ومراقد الصالحين، وبكونها عقر دار المؤمنين عند اشتداد المحن، وكونها ومدائنها ثغوراً، والإقامة بها رباط بل جهاد ما استحضرت النية، فهذه وغيرها مما سبق ذكره من ميزات مؤشرات بركتها المعنوية بما حوت من الخير والصلاح والجهاد. ومن بركتها أنها تلفظ الطغاة، وأنها في نهاية المطاف سيكون بها تصفية الوجود اليهودي العدواني كما أخبرت بذلك النصوص الصحيحة، وسوف نشير إلى تفصيل هذه الفضائل في تفصيلات البحث، ثم في بحث فضله مع المسجدين، وفضل بيت المقدس وبلاد الشام.

- عن زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «يا طوبى للشام، يا طوبى للشام، يا طوبى للشام- وفي رواية يا طوبى لأهل الشام- قالوا: يا رسول الله! وبم ذلك؟ قال: تلك ملائكة الله باسطة أجنحتها على الشام»^(٣).

ولا بد من التأكيد هنا أنه حيث ذكر الشام في الأحاديث تنصرف أساساً إلى المسجد الأقصى، ومنه تتوسع الدائرة، فهو مركز كل خير وصف للشام، ما لم يشير لمنطقة بعينها كذكر دمشق أو اللد، وأن هذا الرباط المبرور والثبات

(١) تفسير القرطبي ٢٦/٩.

(٢) شبير، محمد عثمان- بيت المقدس وما حوله، ص ١٤ - ٣٠.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢١٦٠٦)، سنن الترمذي (٣٩٥٤). صححه الألباني في صحيح

سنن الترمذي حديث رقم (٣٩٤٥)

المستمر لأهلها رغم شدة الحال وكثرة التضييق من العدو الصهيوني مما يضعف الأفوياء، لهُ ضرب من ضروب بركة هذه البلاد وتوفيق الله تعالى لمن اصطفاهم لسكناها.

الخصيصة الرابعة: أنه مقر الطائفة المنصورة في آخر الزمان، وموئل المؤمنين في وقت الفتن.

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي على الدين ظاهرين لعدوهم قاهرين لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم إلا ما أصابهم من لأواء حتى يأتيهم أمر الله وهم كذلك» قالوا: يا رسول الله وأين هم؟ قال: «ببيت المقدس وأكناف بيت المقدس»^(١)، وعند مسلم «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس، قيل أين هم يا رسول الله؟ قال: هم في الشام»^(٢) - والشام هي أكناف بيت المقدس - ومن هنا فإن الجهاد فيه مدعم بدعاء الرسول ﷺ وبشارته بالنصر والتمكين، فالمجاهدون فيه هم الطائفة المنصورة. ولعل هذه إشارة إلى جهاد أهل بلاد الشام جميعاً في مواجهة المحتلين والظغاة على حد سواء، ولا شك أن هذه الخصيصة لم ترد في حق أي من المسجدين، كما أن النصوص الكثيرة أشارت إلى أن بيت المقدس والشام عموماً أرض رباط وجهاد في سبيل الله تعالى.

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي فِي عَمُودًا أبيضَ كَأَنَّه لَوْلُوَّةٌ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَقُلْتُ: مَا تَحْمِلُونَ؟ فَقَالُوا: عَمُودُ الْإِسْلَامِ، أَمَرْنَا أَنْ نَضَعَهُ بِالشَّامِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ اخْتَلَسَ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ تَخَلَّى مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَأَتْبَعْتُهُ بَصَرِي وَإِذَا هُوَ نُورٌ ساطِعٌ بَيْنَ يَدَيَّ حَتَّى وُضِعَ بِالشَّامِ»، فَقَالَ ابْنُ حَوَالَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خِرْ لِي، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِالشَّامِ»^(٣)، فبيت المقدس وأكناف بيت المقدس

(١) الإمام أحمد في المسند رقم (٨٢٧٤) أو (٢١٢٨٦) وقد سبق تخريجه، انظر ص: ١

(٢) صحيح البخاري، (٣٦٤١)،

(٣) صححه الألباني في شرح فضائل الشام / انظر واقدسا ١/٩٤. وقال ابن حجر في هداية

الرواة وفي تخريج أحاديث المصايح والمشكاة ٥/٤٩٨ حديث حسن

ميراث النبوة، وفيها الطائفة التي يمدّها الله بمدده ويؤيدها بنصره، ولا شك أن هذه بشارة لأهل هذه البقاع، بل هي دعوة لاستيطانها والمجاورة في مسجد بيت المقدس، ولا شك أن فضل المجاورة في المسجد الأقصى يزداد فضلاً إذا كان يمثل رباطاً في مواجهة المحتلين والمعتدين، ودفاعاً عن البلاد والمقدسات، بل اتفقت كلمة العلماء على أن الرباط في سبيل الله تعالى لا يضاهيه مجاورة في المساجد المفضلة ولا غيرها.^(١) فكيف إذا كان الرباط بجوار أحدهما.

الخصيصة الخامسة: اجتماع الأنبياء في المسجد الأقصى، وإمامة رسول الله ﷺ بهم جميعاً ليلة الإسراء.

وهو أمر لم يحصل لأي مكان في الأرض أن اجتمع فيه الأنبياء جميعاً، ولا حصل لنبي قبل رسول الله ﷺ، حيث اجتمع له الأنبياء جميعاً، من آدم إلى عيسى -عليهم السلام- جميعاً، وصَلُّوا خلف رسول الله ﷺ، ولا شك أن في ذلك إشارة إلى قيادة أمته ﷺ للأمم، وإلى ولايتها على هذه البقاع المقدسة، وأن أنبياء بني إسرائيل -عليهم السلام- قد سلموا راية القيادة والإشراف على هذه المقدسات لرسول الله ﷺ ولأمته من بعده، فقد أخرج مسلم في صحيحه من طريق ثابت البناني عن أنس أن النبي ﷺ صَلَّى لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ بَيْتَ الْمَقْدِسِ رَكَعَتَيْنِ، كَمَا ثَبَتَ أَنَّهُ صَلَّى بِالْأَنْبِيَاءِ إِمَامًا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا فِي الْحَجْرِ، وَفَرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ، فَسَأَلُونِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أَثْبِتْهَا، فَكُرَيْتُ كَرِيًّا مَا كُرَيْتُ مِثْلَهُ، فَرَفَعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَثْبَتْتُهُمْ بِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي، رَجُلٌ ضَرْبٌ جَعْدٌ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَإِذَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يُصَلِّي، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةً بَنُو مَسْعُودٍ الثَّقَفِيِّ، وَإِذَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبِكُمْ يَعْنِي نَفْسَهُ، فَحَاطَتِ الصَّلَاةُ، فَأَمْتَتْهُمْ، فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنَ الصَّلَاةِ، قَالَ لِي قَائِلٌ: يَا مُحَمَّدُ هَذَا مَالِكُ صَاحِبِ النَّارِ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَالْتَمَعْتُ إِلَيْهِ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ»^(٢).

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ٥١/٢٧

(٢) صحيح مسلم حديث رقم (٢٧٨).

وقد ورد عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه نفى أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أمّ الأنبياء وصلى بهم، فعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ ذَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ فَلَمْ تَرَايِلْ ظَهْرَهُ أَنَا وَجِبْرِيْلُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَفُتِحَتْ لَنَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَرَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَوَعَدَ الْآخِرَةَ أَجْمَعِ، ثُمَّ عَادَا عَوْدَهُمَا عَلَيَّ بَدْنَهُمَا»^(١)، قال حذيفة «ولم يُصَلِّ بَيْتَ الْمَقْدِسِ».

وقد اعترض عليه زر بن حبيش وقال بلى قد صلى، ودار حوار بينهما.

وفيه أن حذيفة رضي الله عنه استغرب أن يكون صلى بالمسجد الأقصى وقال: «لو صلى فيه لكتبت عليكم الصلاة فيه كما كتبت الصلاة في المسجد الحرام»، واستنكر حذيفة رضي الله عنه ربط الدابة - البراق - حيث قال زر «وربط الدابة بالحلقة التي يربط بها الأنبياء - عليهم السلام -» قال حذيفة: «أو كان يخاف أن تذهب منه وقد آتاه الله بها؟! وفي رواية: ثم ضحك حتى رأيت نواجذه، قال: ويحدثون أنه ربطه! لم؟! أيفرّ منه؟! وإنما سخره الله له عالم الغيب والشهادة!»^(٢)

ومن هذا الحوار يتضح أن حذيفة رضي الله عنه إنما يحلل تحليلاً ويتكلم عن فهمه للواقعة لا عن معلومات لديه، فهو أخذ من سياق الحديث الذي وصله، وتحدث عن إسرائه وعروجه إلى السماء ثم عودته وما شاهده في معراجه، ثم عودتهما إنما تمت بهذا الشكل ولم يكن فيها صلاة، ثم ذكر حذيفة أنه لو صلى عليه السلام في الأقصى لفرضت علينا الصلاة، وهو استنتاج منه رضي الله عنه وليس حقيقة، فحتى الصلاة بالحرم لم تكتب فريضة لغير الحج، ولا في المدينة، وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمسجدين، وفي أماكن عدة ولم تكتب الصلاة على المسلمين فيها، بل الحاج نفسه لو كان طوافه ليلاً بعد أن صلى العشاء في مكان خارج مكة، ثم طاف وخرج قبل وقت الفجر لم يكن عليه صلاة مفروضة في الحرم، وإن كان يخسر بذلك، ولا ينبغي لمن جاء الحرم إلا أن يصلي فرضاً أو نافلة بل عليه أن يُكثر، ولكن المراد أن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحرمين لم توجب الصلاة فيهما على جميع المسلمين.

(١) مسند الامام أحمد، رقم (٢٢٨٢١). وأخرجه الترمذي وقال حديث حسن صحيح

وصححه الألباني صحيح سنن الترمذي، حديث رقم (٣١٤٧)

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٧٨/٥، ٣٩٢)، والترمذي (٣١٤٧)

وكذلك اعتمد في إنكار ربط الدابة على أن الله سخرها وهو قادر على تسخيرها دون رباط، وهو فهم منه ﷺ ولربما أراد رسول الله ﷺ، وقد ثبت أنه ربط أن يعلمنا حقيقة التوكل عملياً كما أخبرنا بها في أحاديثه، وهو مثل قوله تعالى لمريم بنت عمران: ﴿وَهَزِيْ بِإِيْمَانٍ إِلَيْكَ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ﴾ [مريم: ٢٥]، وكذا ضرب موسى البحر بعصاه، فالله قادر أن ينزل الرطب لمريم من غير أن تهز الجذع، وقادر على أن يفلق البحر لموسى من غير ما ضرب بالعصى، ولكنه بذل الوسع والتوجه إلى العمل والإنجاز و الأخذ بالمستطاع من الأسباب، بل إنَّ وجودَ البراق كَلِّه دلالةٌ على الأخذ بالأسباب، فالله قادرٌ على نقل نبيه دون براق فلماذا سخره إذن؟!!

ومن هنا فإنه لا يقبل قوله ﷺ لا سيما أنه جاء معارضاً لنصوص ومعلومات في الصحاح عن غيره من الصحابة -رضوان الله عليهم- أثبتوا فيها الربط وأثبتوا فيها الصلاة، ومنها الحديث الذي سقناه قبل قليل، والمثبت مقدم على الثاني كما هو معلوم، قال ابن كثير بعد ذكر قول حذيفة: «هذا الذي قاله حذيفة ﷺ وما أثبتته غيره عن رسول الله ﷺ من ربط الدابة بالحلقة، ومن الصلاة ببيت المقدس مقدم على قوله»^(١).

الخصيصة السادسة: مسجد بيت المقدس بوابة الأرض إلى السماء

فبيت المقدس بوابة الأرض إلى السماء وبوابة السماء إلى الأرض، ومن مؤشرات ذلك أنه لما أراد الحق سبحانه أن يعرج برسول الله ﷺ إلى السماء أسرى به أولاً إلى المسجد الأقصى ثم عُرج به إلى السماء من بيت المقدس، ثم كان ذلك في طريق عودته من السماء مروراً ببيت المقدس على الصحيح من الأقوال^(٢)، فكان ذلك إيذاناً من الحق سبحانه أن بيت المقدس هو بوابة الأرض إلى السماء وبوابة السماء إلى الأرض، فقد روى مسلم عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «أتيت بالبراق وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه، قال: فركبته حتى أتيت بيت

(١) انظر: واقداسه، للعفاني، ١/١٣٠.

(٢) تفسير ابن كثير ٣/١٣٣٠، وانظر واقداسه سيد حسين عفاني ١/١٢٨، وانظر الإسراء والمعراج للشيخ الألباني ص ٦٤.

المقدس، قال: فربطته بالحلقة التي يربط به الأنبياء، قال: ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت فجاءني جبريل بإناء من خمر وإناء من لبن، فاخترت اللبن، فقال جبريل: اخترت الفطرة ثم عرج بنا إلى السماء، فاستفتح جبريل فقيل: من أنت، قال: جبريل، قيل: ومن معك، قال: محمد، قيل: وقد بعث إليه، قال: قد بعث إليه ففتح لنا فإذا أنا بآدم فرحب بي ودعا لي بخير». ولا شك أن هذا الفضل خص به الله سبحانه وتعالى المسجد الأقصى عن كل المساجد بما في ذلك الحرمين الشريفين أن يكون طريق السماء إلى الأرض والعكس. ومن دلائل كون بيت المقدس بوابة الأرض إلى السماء أيضاً أنه أرض المحشر والمنشر، إذ يكون إليه المحشر ومنه المنشر إلى السماء، فعن مَيْمُونَةَ مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ. قَالَ: «أَرْضُ الْمَحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ»^(١). انشؤهُ فَصَلُّوا فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاةً فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ». قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَتَحَمَّلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: «فَتَهْدِي لَهُ زَيْتًا يُسْرُخُ فِيهِ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ كَمَنْ أَتَاهُ» وورد في ذلك أيضاً حديث بهز بن حكيم، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَأْمُرُنِي؟ خِرْ لِي، فَقَالَ بِيَدِهِ نَحْوَ الشَّامِ، قَالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رَجَالًا، وَرُكْبَانًا، وَتُجْرُونَ عَلَى وُجُوهِكُمْ»^(٢)، وكذلك هو أرض المنادي من الملائكة نداء الصيحة لاجتماع الخلائق يوم القيامة، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِي الْمُنَادِ مِنْ مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾ [ق: ٤١]، قال سعيد قال قتادة: «كنا نتحدث أنه ينادي من صخرة بيت المقدس، قال: وهي وسط الأرض»^(٣).

ولعل من إجماعات كون بيت المقدس هو بوابة الأرض إلى السماء أن كل من أراد عروجاً إلى الله سبحانه وتعالى وارتقاء في سلم مرضاته، لا بد أن يكون بيت المقدس في مقدمة أولوياته ورعايته والدفاع عنه، وأن تكون حمايته من الأعداء من صفاته وسماته ومهماته، والحرص على نقاء هذا المسجد وطهارته

(١) أرض المحشر والمنشر: أي يوم القيامة، والمراد أنه يكون الحشر إليه في قرب القيامة والانتشار

والبعث منه إلى السماء، صحيح سنن الترمذي وحسنه الألباني حديث رقم (٣١٤١).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده رقم (٢٠٠٣١) والترمذي في سننه رقم (٢٤٢٤) وقال إسناده حسن.

(٣) رواه أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة (٢/ ٩٠١) وانظر تفسير الطبري ١١/ ١١٤.

وبقائه تحت سلطان الإسلام، مما يشغل باله ويبدل له من وقته وماله.

الخصيصة السابعة: أن العبادة فيه مرتبطة بالرباط والجهاد أكثر من الشعائر.

من خصائص المسجد الأقصى أن عبادة الرباط والجهاد هي أوضح عبادة فيه، وميزة من ميزاته، فعبادات الحرمين شعائرية سلمية آمنة غالبًا، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا إِن نَّبَعِ الْهُدَىٰ مَعَكَ نَتَّخِطُّفُ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [القصص: ٥٧]، فالعبادة في مكة سليمة آمنة وهي عظمة الأجر والثوبة، فالصلاة بمئة ألف صلاة، وكذا في المسجد النبوي الصلاة بألف صلاة، بينما العبادة في المسجد الأقصى أجراها بمائتين وخمسين صلاة على الأرجح، وهو يعني الربع بالنسبة للمسجد النبوي وواحد من أربعمئة بالنسبة للمسجد الحرام، كما جاءت بذلك الأحاديث الصحيحة^(١) إلا أن للمسجد الأقصى وما حوله عبادة عملية يمتاز بها وهي عبادة الرباط في سبيل الله، والمجاهدة شبه الدائمة، ولذلك فإن هناك أوقات الاقتراب فيها من المسجد الأقصى والإشراف عليه، والحفاظ على مراقبة أوضاعه والذود عنه هو رباط في سبيل الله، وهو خير من الصلاة في المسجد النبوي والمسجد الحرام؛ لأن كل ذلك لا يعدل الرباط في سبيل الله، وتلك هي أوقات العدوان عليه، وتهديده بالخطر، وكلما ازداد الخطر المحقق بالمسجد كلما ازداد فضل الرباط فيه، حتى يبلغ الأفضلية على كل ما في الدنيا، وهذا معنى حديث أبي ذر رضي الله عنه، حيث قال: «تَدَاكَّرْنَا وَنَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: أَمَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ بَيْتُ الْمَقْدِسِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ وَلَنْعَمَ الْمُصَلَّى هُوَ، وَلْيُوشِكَنَّ لَأَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ مِثْلَ شَطْنِ فَرَسِهِ مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ خَيْرًا لَهُ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»، قال: أَوْ قَالَ: «خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٢)، وفي المبحث القادم تفصيل القول عن الرباط والجهاد كحكم شرعي خاص بالمسجد الأقصى المبارك وما حوله.

(١) لم أبحث تفصيل مسألة أجر الصلاة في المسجد الأقصى؛ لأنها داخلية في خصائص المسجد الأقصى مع المسجدين وهو مضاعفة أجر الصلاة في المساجد الثلاثة، وليس هذا موضعه.

(٢) صحيح سنن الترمذي رقم (٣٩٥٤) وصححه الألباني.

المبحث الثاني: الأحكام الخاصة بالمسجد الأقصى دون المسجدين:

كما وجدنا بعض الخصائص لهذا المسجد ليست لغيره من المساجد والبقاع، فهناك بعض الأحكام التي تعلقت بالمسجد الأقصى وما حوله من بيت المقدس وبلاد الشام مما ليس لغيره، حتى المسجدين الشريفين، وسوف أبين هنا بعض الأحكام الخاصة بالمسجد دون الخاصة بالمدينة والمنطقة وذلك في مسائل:

المسألة الأولى: استحباب إتيان المسجد الأقصى للصلاة فيه طلباً لمغفرة الذنوب والتطهر منها.

جاء في بيان فضل الصلاة في المسجد الأقصى أنها تعدل مائتين وخمسين صلاة فيما سواه من المساجد عدا المسجدين الحرام والنبوي: فعَنْ أَبِي دَرٍّ، قَالَ: تَذَاكِرُنَا وَنَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: أَمَسَجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ بَيْتُ الْمَقْدِسِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ وَلِنَعْمَ الْمُصَلَّى هُوَ، وَلْيُوشِكَنَّ لِأَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ مِثْلُ شَطْنِ قَرْسِهِ^(١) مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ خَيْرًا لَهُ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»، قَالَ: أَوْ قَالَ: «خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». وفي الطبراني «ولْيُوشِكَنَّ أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ مِثْلُ سَيْتَةِ قَوْسِهِ»^(٢). فهذا أقوى الأحاديث في الدلالة على أجر الصلاة في المسجد الأقصى.

وبالتالي فإنه من الواضح أنه من حيث مضاعفة الأجر للصلاة فيه فإن الصلاة في المسجدين أفضل من الصلاة فيه، فأجر الصلاة في المسجد النبوي أربع أضعاف الصلاة فيه، فصلاة في المسجد النبوي أفضل من أربع صلوات في المسجد الأقصى، وأما المسجد الحرام فصلاة فيه أفضل من أربعمئة صلاة في المسجد الأقصى، إلا أن للمسجد الأقصى في مسألة الصلاة فيه فضيلة لم ترد لغيره؛ وهو أن من جاءه لا يريد إلا الصلاة فيه، فإنه يُرجى له أن يرجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه، أي تغفر ذنوبه كلها صغيرها وكبيرها، إذ المولود يولد

(١) شطن قرسه أي حبله الذي يربط به وهو إشارة عن فضل تملك أرض بيت المقدس.
 (٢) رواه الطبراني في الأوسط (٦٩٨٣)، والحاكم في المستدرک (٥٠٩/٤) وصححه وقد سبق تخريجه.

بريئاً لا يحمل ذنباً صغيراً ولا كبيراً، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً بإسناد صحيح أن النبي ﷺ قال: «لَمَّا فَرَغَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ مِنْ بِنَاءِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سَأَلَ اللَّهَ ثَلَاثًا: حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ، وَمُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَلَّا يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ أَحَدٌ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ إِلَّا حَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَّا اثْنَتَانِ فَقَدْ أُعْطِيَهُمَا وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أُعْطِيَ الثَّلَاثَةَ»^(١).

ولذلك كان بعض الصحابة مثل عبد الله بن عمر وغيره يأتون إلى المسجد الأقصى لا يريدون إلا الصلاة فيه؛ طلباً لمغفرة الذنوب والتطهر منها، حتى ورد أن ابن عمر ﷺ كان لا يتناول فيه شربة ماء حفاظاً على نقاء المقصد^(٢)، وما يدل على أن هذه خصوصية للمسجد الأقصى أن ابن عمر ﷺ كان يأتي إليه من المدينة التي فيها المسجد النبوي، والمسجد الحرام أقرب إليه، فمجيؤه إلى المسجد الأقصى فيه دلالة على فهمه ﷺ أن في المجيء إليه فضلاً لا يدركه من صلى في المسجد الحرام والمسجد النبوي، وإلا لصلى في أحدهما أو فيهما، فكلاهما أقرب إليه.

ولا شك أن هذه الخصيصة لم تذكر لأي من المسجدين، ولكنها ذكرت جزاء لبعض الأركان والشعائر كالحج في قوله ﷺ: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْتُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»^(٣)، وغيره من الأحاديث، وبالتالي؛ فإنه يؤخذ من ذلك استحباب إتيان المسجد الأقصى المبارك للصلاة فيه؛ طلباً لمغفرة الذنوب والتطهر من الخطايا، وهو مقصد ينبغي على من حضر المسجد الأقصى أن يستحضره نيته، وهو فضل عظيم وحكم خاص بالمسجد الأقصى المبارك، طهره الله تعالى بأيدينا من دنس اليهود الغاصبين، ورزقنا فيه صلاة تغفر بها ذنوبنا وتُمحى بها خطايانا، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

(١) أخرجه أحمد (٦٤٤٤) والنسائي (٦٩٤) وابن ماجه (١٤٠٨). صححه الألباني، صحيح

سنن ابن ماجه حريث رقم (١١٦٤)

(٢) مجموع فتاوى ٢٧/٢٥٨، شرح النووي لصحيح مسلم ٩/١٣٩/١٣٠

(٣) أخرجه البخاري (١٥٢١) ومسلم (١٣٥٠) في حديث أبي هريرة ﷺ.

المسألة الثانية: استحباب الإهلال منه بعمرة أو حجة.

ومما ذكر من أحكام تخص المسجد الأقصى أنّ كثيراً من أهل العلم ذهبوا إلى استحباب الإهلال بعمرة أو حج من المسجد الأقصى المبارك، استناداً إلى بعض الروايات عن رسول الله ﷺ، تدل على فضل الإهلال بعمرة أو حجة من المسجد الأقصى المبارك، وأن من فعل ذلك غفرت ذنوبه أو دخل الجنة، فقد أخرج أبو داود من حديث أم سلمة، زَوْج النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ أَهَلَ بِحِجَّةٍ أَوْ عُمْرَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ أَوْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». شَكََّ عَبْدُ اللَّهِ أَيُّهُمَا^(١).

وقال أبو داود: يرحم الله وكيماً أحرم من بيت المقدس يعني: إلى مكة.

وعنها أيضاً، أنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، غُفِرَ لَهُ»^(٢)، وفي رواية عند ابن ماجه أيضاً: «من أهل بعمرة من بيت المقدس كانت له كفارة لما قبلها من الذنوب»^(٣)، وهذه الأحاديث وإن اختلفت في العلماء في صحتها، فضعفها بعضهم وحسنها بعضهم - كما ظهر لنا -، إلا أننا وجدنا الصحابة ﷺ يفعلون ما دعت إليه، فهو دليل على اعتدادهم بها، فقد كان الصحابة والتابعون ﷺ يحرصون على الإهلال من المسجد الأقصى بالعمرة أو الحج، منهم ابن عمر ﷺ الذي كان يأتي المسجد الأقصى ليصلي فيه، ولا يتناول فيه حتى شربة ماء عملاً بحديث «لا يريد إلا الصلاة فيه»، وكان يحب أن يهلاً منه بعمرة، فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده وأبو داود وابن ماجه في سننهما^(٤)، أنه أحرم من بيت المقدس بعمرة، ومنهم كعب الخير

(١) أحمد (٢٦٥٥٨) وسنن أبي داود - كتاب المناسك - باب المواقيت - (١٧٤١) واختلف العلماء في الحكم عليه فضعفه الألباني، إعلام الساجد ص ٢٨٩. انظر ضعيف الترغيب والترهيب رقم (٧١٩) ضعيف أبي داود رقم (١٧٤١) وحسنه السيوطي الجامع الصغير (٨٥٢٥) وصححه ابن حبان (٣٧٠١).

(٢) قال النووي في المجموع إسناده ليس بالقوي ١٩٩/٧، وقال ابن حجر في تزيح المشكاة حديث حسن ٤٧/٣.

(٣) ضعفه الألباني ضعيف سنن ابن ماجه رقم (٥٩١).

(٤) انظر مسند الإمام أحمد بالفتح الرياني ٦/٢٢٩ - سنن أبي داود - حديث رقم (١٧٤١)

- وابن ماجه في سننه وانظر المحلى بالآثار لأبي حزم صفحة ٧، صفحة ٧٣.

ومعاذ بن جبل وغيرهم من الصحابة والتابعين، وبناءً عليه فقد ذهب كثير من العلماء إلى القول بأفضلية الإحرام من المسجد الأقصى^(١).

وقد اختلف العلماء في حكم هذه المسألة، ويرجع ذلك إضافة إلى ما ذكرنا إلى اختلافهم في أفضلية تقديم الإحرام على الميقات، أما جوازه فقد اتفق العلماء على جواز تقديم الإحرام على الميقات دون تأخيرها^(٢)، وبالتالي فإنه لا خلاف بين العلماء في صحة الإحرام من بيت المقدس؛ لاتفاقهم على جواز تقديم الإحرام عن الميقات، ولكنهم اختلفوا في أفضلية ذلك واستحبابه، فمن رأى منهم أنّ للتقديم فضلاً، استحَب أن يكون هذا التقديم من المسجد الأقصى، ومنهم من رأى أن الفضل كل الفضل بالتزام الميقات؛ لأن النبي ﷺ أحرَم من الميقات، وهو عليه السلام لا يترك الأفضل إلى المفضول، ولكن يجاب على هذا القول بأن الأفضل لم يكن متاحاً لرسول الله ﷺ وقتئذ، إذ كان بيت المقدس محتلاً من الروم، وكان -عليه السلام- مشغولاً بما هو أولى من المستحب، وهو فرض الدعوة ومحاججة المعاندين ودفع المعتدين.

ومن ذهب إلى القول الأول أبو حنيفة والشافعي والحنابلة في قول لهم وغيرهم، وقالوا: إن الميقات رخصة حيث تنتهي رخصة الحاج أو المعتمر بالتحلل عندها، وإن الفضل في التقديم، واستدلوا بفعل الصحابة، حيث ورد إحرامهم من المسجد الأقصى، واستدلوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَأَتُّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ سورة البقرة: ٢٧٥ قالوا إتمامها أن تحرم بها من دويرة أهلِكَ^(٣)، أي قبل الميقات.

وذهب الإمام مالك وهو قول عند الشافعية والحنابلة، وعطاء وابن حزم

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند، حديث رقم (١٧٤١). عمدة المحتاج شرح المنهاج ٣٦٥/٥، حاشية ابن عابدين ٥٥٣/٣، المغني لابن قدامة ٢٢٣/٣ المحلى بالآثار ابن حزم ٥١١/٦ - ٥١٣، التعليق المجيد على موطأ محمد، على شرح العلامة عبد الحي اللكنوي تعليق وتحقيق الأستاذ د. تقى الدين الندوي ٢٣٤/٢ - ٢٣٥.

(٢) المغني لابن قدامة ٢٢٢/٣ - المجموع للنووي ١٨٢/٧ - المحلى لابن حزم ٦٢/٧، البدائع للكاساني ١٦٤/٢.

(٣) انظر: البدائع ١٦٤/٢، المجموع ١٨٠/٧.

وغيره إلى القول بأن الإحرام من الميقات أفضل واستدلوا:

- أنه عليه الصلاة والسلام لم يحرم إلا من الميقات، وأن عمر رضي الله عنه أغلظ على عمران بن الحصين لما أحرم من البصرة، وقالوا: إن الإحرام قبل الميقات مباح، وفعل المحرم ما نهى عنه من مس الطيب وإتيان النساء معصية، وهو إذا أحرم لم يأمن على نفسه موافقة المعصية، فكان ترك ما هو مباح من الإحرام قبل الميقات؛ دفعاً لاحتمال الوقوع في المعصية أولى وأفضل^(١).

وقد رجَّح محمد شبير أفضلية الإحرام من المسجد الأقصى، ونقل تصحيح حديث أبي داود المذكور ولا مجال للتفصيل هنا، ولا شك أن فعل الصحابة رضي الله عنهم حجة في ذلك، وقال وبه نأخذ وإن كان وجود الاحتلال حائلاً دون إدراك هذا الفضل، وعلى الأمة أن تعمل على استعادة الحق والتمكن من أداء هذه الفضيلة^(٢).

والذي أراه أنه يمكن إعمال كل الأدلة الواردة دون إهمال شيء منها، وذلك بالقول بأفضلية اتباع فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم، والإحرام من الميقات في كل الأحوال باستثناء من أتيح له الإحرام من بيت المقدس؛ فإنه يستحب له ذلك.

والإحرام من الميقات أفضل بشكل عام، ويدل على ذلك أن عمر رضي الله عنه أغلظ بالقول لعمران بن حصين رضي الله عنه لما أحرم من البصرة، وهذا يتعارض مع ثبوت الفضل في الإحرام من المسجد الأقصى، حيث لم يرد اعتراض عمر ولا غيره على من فعل ذلك من الصحابة، وكان فيهم ابن عمر، فلا يعقل لو كان الأمران سواء أن يعترض على عمران بن حصين لإحرامه من البصرة، ولا يعترض على ابنه وقد أحرم من الأقصى.

فالإحرام من بيت المقدس قد ورد فيه نص خاص باستحباب الإحرام منه، وفعله الصحابة والتابعون -رضوان الله عليهم- أجمعين، فيبقى العام على عمومه في أفضلية الإحرام من الميقات إلا في موضع التخصيص وهو بيت المقدس،

(١) المغني لابن قدامة ٣/٢٢٣، العذاق الحواني على نظم رسالة القيروان - نظم عبد الله بن

الحاج الشنقيطي شرح زائد الأذان بن الطالب الشنقيطي ٢/٣٢٦.

(٢) انظر بيت المقدس وما حوله ص ١١٧-١١٨. شرح المحلى بالآثار لابن حزم ٦/٥٠٩ وما

بعدها. لتعليق المجيد على موطأ محمد مع موطأ الإمام مالك ٢/٣٢٦

مع ضرورة الإشارة إلى أن مسألة طول فترة الإحرام التي يخشى معها الوقوع في محظورات الإحرام، لم تعد اليوم قائمة في ظل تطور وسائل النقل، يمكن القول أن الزيادة في مدة الإحرام بين من يحرم من الميقات ومن يحرم من المسجد الأقصى زيادة يسيرة، وبهذا يزول المخوف من طول فترة الإحرام، وهو التجاوز والوقوع في محظورات الإحرام بطول مدته إذ كانت مسيرة شهر، واليوم لا فرق سوى يوم بل ربما بضع ساعات بين الإحرام من الأقصى أو الإحرام من الميقات.

ولكن هنا يحسن التنبيه إلى أن بعض العوام من المسلمين وفي فترات مختلفة من الزمان ذهبوا إلى عددٍ زيارة المسجد الأقصى على أنها جزءٌ من الحج، وليس الأمر كذلك، ولا حتى المسجد النبوي، وإن كان ليس من البر الوصول إلى مكة وترك المرور بالمدينة المنورة وزيارة مسجد رسول الله ﷺ وإلقاء السلام عليه.

وكذلك من أمكنه أن يحقق زيارة هذه البقاع الثلاث فهو فضل عظيم في الظروف المناسبة، ولكن ليست على وجه الارتباط بأعمال الحج والعمرة، ولعل القادمين من بلاد بعيدة لا سيما بلاد شرق آسيا وباكستان والهند والمغرب العربي وغيرهم، يعدون وصولهم إلى هذه البلاد فرصة قد لا تتكرر، فيطمعون في تحقيق زيارة كل هذه البقاع المطهرة المباركة، ولا حرج في ذلك ما لم يعتقد أنها مرتبطة بالحج وأعماله، بل هو فضل وأجر عظيم، مع اقتصاد بالنفقة، ولو جعل الحاج المار ببلاد الشام - كأهل المغرب العربي وتركيا وأوروبا وغيرها - إحرامه من المسجد الأقصى؛ اقتداءً بأصحاب رسول الله ﷺ، وتحقيقاً لزيارته عندما يكون متاحاً، فهذا فضل بإذن الله تعالى، ولو قصد أناس من المشرك إليه لينطلقوا منه إلى أداء الحج والعمرة محرّمين منه لكان ذلك استرشاداً بسنة أصحاب رسول الله ﷺ، التي وقعت كما بينا من عدد منهم دون تكبير من الباقيين، والله تعالى أعلم.

المسألة الثالثة: استحباب إمداده بالدعم المعنوي والمادي بل وجوب ذلك أحياناً

«عَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: أَرْضُ الْمَحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ، انشَوْهُ فَصَلُّوا فِيهِ فَإِنَّ صَلَاةً فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَتَحَمَّلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: فَتُهْدِي لَهُ رَيْثًا يُسْرُجُ فِيهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ كَمَنْ أَتَاهُ» وهذا الحديث جاء بطرق عدة^(١)، واختلف العلماء قديماً وحديثاً في الحكم عليه، فذهب ابن حجر العسقلاني إلى القول بتضعيفه، وكذا الألباني وشعيب الأرنؤوط وغيرهم^(٢).

والذي أراه أن هذا الحديث على ما قيل فيه، إلا أن تعدد طرقه وقوة بعضها لا سيما ما جاء من طريق عيسى بن يونس فإنه يمكن أن يكون في حدود الحسن لغيره، فيصلح للاحتجاج به لا سيما وأن الاستدلال به هنا يدعمه ثلاثة أمور:

الأول: أن الاحتجاج به يأتي على فضائل الأعمال والمستحبات وليس لبناء أحكام قطعية.

الثاني: أنه يؤيد ما يؤخذ منه نصوص أخرى ومذاهب^(٣)

الثالث: ذكر في الحديث أمراً متوقعاً ثم وقع وصار أمراً واقعاً.

(١) مسند أحمد ٦/٤٦٣ - سنن أبي داود حديث رقم ٤٥٧ وسكت عنه وقد قال أبو داود في رسالته لأهل مكة ما سكت عنه فهو صالح - والسنن الكبرى ٢/٤٤١ - سنن ابن ماجه رق ٢٦٤ - وقال الألباني منكر، وضعفه شعيب الأرنؤوط، وقال النووي إسناده حسن، وقال ابن رجب إسناده قوي، ولكن قيل فيه أن إسناده منقطع وفيه نكارة، وضعفه ابن حجر.

(٢) انظر الإصابة في تمييز الصحابة/ ميمونة - المجموع للإمام النووي ٨/٢٧٢ - رسائل ابن رجب ٣/٢٨٣.

(٣) فمن النصوص ما جاء في الصحيحين: أن من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازياً في سبيل الله في أهله بخير فقد غزا... وغيره من النصوص الدالة على هذا المعنى... وأما آراء العلماء وأقوالهم، فهي مجمعة على وجوب نصره المسلمين بعضهم بعضاً والدفع عن البلاد المعتدى عليها... انظر البدائع ٧/١٤٦ في شرح السير الكبير ١/١٩٩، منح الجليل ٣/١٤١ - ١٤٢، المدونة ٢-٣ مغني المحتاج ٤/٢١٩ فتاوي ابن تيمية ٢٨/١٨٥

حيث أشار الحديث إلى أنه يمكن أن يتعذر الوصول إلى المسجد الأقصى والمجيء إليه، ولا شك أن هذا الأمر يمكن أن يرجع إلى الشخص لعجز في صحته أو في ماله، ويمكن أيضًا أن يحمل على أن تعذر المجيء إليه مرجعه إلى ظروف يمر بها تحول دون وصول المسلم إليه، وهذا المعنى الأخير قائم اليوم، حيث إن كثيرًا من المسلمين يتعذر وصولهم إلى المسجد الأقصى بما يضع الغاصبون من عراقيل وموانع، من بينها الحاجة إلى استئذان المحتل، والقبول بدخول الأقصى عبر إذن المحتل وقوانينه، وربما لإحساس المسلم بأن ذهابه فيه شيء من الإقرار بسلطة المحتل - وليس هذا على إطلاقه -.

فالحديث أشار إلى نوعين من الدعم، والمسجد الأقصى اليوم في أمس الحاجة إليهما:

النوع الأول: الدعم المعنوي والإعمار بالعبادة «أثتوه فصلوا فيه» وهذا هو المطلوب الأصلي لما له من أثر في حفظه، ولما للصلاة فيه من أجر خاص على كل المساجد إلا المسجدين الحرام والنبوي، فمن وسعه المجيء فذلك فضل أول، ينبغي المصير إليه والحرص على أدائه.

والنوع الثاني: دعم مادي بديل عن الدعم المعنوي، وهو يليه ويقوم مقامه في حق من تعذر منه الدعم الأول، والمساهمة المباشرة في تثبيت هويته وحفظها، وذلك بالدعم المادي حيث أرشد ﷺ ميمونة إذا لم تستطع أن تأتي المسجد الأقصى للصلاة فيه لحائل في نفسها، أو في حال المسجد، إلى إرسال زيت يسرج فيه، وهو كناية عن الدعم المادي لهذا المسجد وتثبيت أهله - والله أعلم -، والجمع بين الدعمين مزيد فضل وإن لم ينص الحديث على ذلك، وذلك لفضل كل منهما فكيف الجمع بينهما؟

وفي قوله عليه الصلاة والسلام «يسرج فيه» كناية عن الحفاظ عليه حيويًا مضاءً عامرًا بالعباد الذين يمكنهم الوصول إليه دون إلحاق ضرر به، وإلا فإنه لا يمكن طلب إرسال زيت حقيقة من المدينة التي لا تعرف بالزيت إلى الأقصى بلد الزيت والزيتون، لذلك يمكننا أن نوجه هذا الحديث اليوم بأن المقصود

بالزيت الذي يسرج فيه أنه كناية عن توفير الدعم المادي لأهله الذين يرابطون فيه، ويحفظونه بوجودهم فيه من الهيمنة الصهيونية، وتثبيتهم في مواجهة المحن والفتن التي تدبّر لهذه البقعة المباركة، وتوفير سبيل العيش الكريم لهم، وكأن الحديث أشار إلى ضرورة أن تتكامل أدوار المسلمين في الدفاع عن هذا المسجد في وجه المحن والعدوان والاعتصاب، فمن استطاع أن يأتيه فيعمره بالعبادة والصمود في مبانيه وساحاته يدافع عنه ويذود عن حياضه، ويحميه من العدوان بنفسه فعليه ذلك. وهو الفعل الأعظم.

ولما كان هذا الأمر لا يستطيعه الجميع، فقد أرشد ﷺ إلى ضرورة تكامل الأدوار في الدفاع عنه، بأن يتولى القادرون على الوصول إليه العبادة فيه والدفاع عنه وحمايته بأنفسهم، وبالمقابل يشارك من حيل بينهم وبين الوصول إليه بحمايته وإسراجه من خلال توفير أسباب الثبات والصمود لإخوانهم الواصلين إليه، ما يُمكن من استمراره منيراً مسرّجاً بالمسلمين، مدافعاً للظالمين والمعتدين، وذلك بأن يخلف الغائبين عنه الحاضرون فيه في أولادهم وأهليهم وأرزاقهم، فيكونون بذلك شركاء، مصداقاً لحديث رسول الله ﷺ: «وَمَنْ حَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِحَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»^(١)، وبالتالي فإن هذا الحديث على الرغم مما اعتراه من ضعف فإنه يمكن الاسترشاد به في هذه الأعمال الفاضلة، وأن يؤخذ منه استحباب دعم أهل فلسطين في مشروع جهادهم ومقاومتهم ضد المحتلين ومن يعاونونهم، بل وجوب، وذلك لأمرين:

الأمر الأول: أن طلب إرسال زيت يسرج فيه جاء بصيغة الأمر وهو يفيد الوجوب، إلا أن هذا الأمر جاء دالاً على أن البذل يقوم مقام الإتيان، ولما كان إتيان المسجد الأقصى في أصله سنة فكذلك بدله «إهداء الزيت» وذلك في الأوقات الطبيعية، فإذا صار المجيء إليه واجباً، وذلك حال الاعتداء عليه وعدم كفاية أهله في الدفاع عنه وتعذر هذا المجيء، صار البذل وهو البذل واجباً أيضاً.

الأمر الثاني: إن حكم الجهاد بالمال للدفاع عن البلاد والعباد يؤخذ من نصوص كثيرة، حتى جعلت الزكاة أحد روافد الجهاد، وجعل الإنفاق في سبيل

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد، باب: فضل من جهز غازياً وخلفه بخير (٣٧/٦).

الله من مصارفها، ونص رسول الله ﷺ بأن في المال حقًا سوى الزكاة، وكان ترك الإنفاق في أبواب الجهاد تهلكت، قال تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٩٥].

وبالتالي فإن الاسترشاد بهذا الحديث على الدعم المالي لأهل بيت المقدس في صمودهم وجهادهم تدعّمه عموميات النصوص الصحيحة، ويؤخذ من هذا الحديث شيء من التخصيص لبيت المقدس.

وملخص القول: يستحب إتيان المسجد الأقصى للعبادة فيه، فمن عجز استحب له المساهمة في إعماره في الأوضاع الطبيعية، ولكن عند العدوان عليه؛ فإنه يجب الدفاع عنه بالنفس والنفيس، ومن لم يستطع فعله وجوبًا الإنفاق لتثبيت أهله، وذلك؛ لأن الصلاة فيه إذا كانت سنة مستحبة وشد الرحال إليه كأخويه مندوب إليه، فإن الدفاع عنه وردّ غائلة المحتلين واجب وفريضة في حق أي بقعة يعتدى عليها من بقاع المسلمين، فكيف إذا كان المعتدى عليه هو المسجد الأقصى المبارك، والبلاد المباركة المقدسة؟ فلا شك أنه يعظم الواجب وكل ما مكن من هذا الواجب فهو واجب، ومن ذلك الإنفاق والبذل لتثبيت أهل البلاد وحفظ هويتها الإسلامية.

المسألة الرابعة: استحباب التملك حول المسجد الأقصى وحيث يرى.

فعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، «قَالَ: تَذَاكُرْنَا وَنَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: أَمْسُجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ بَيْتُ الْمَقْدِسِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ وَلِنَعْمَ الْمُصَلَّى هُوَ، وَلْيُوشِكَنَّ لِأَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ مِثْلُ شَطْنِ فَرَسِهِ مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ خَيْرًا لَهُ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»، قَالَ: أَوْ قَالَ: «خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١).

وفي رواية أخرى عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه «قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَاةٌ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَفْضَلُ أَمْ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي

(١) أخرجه الحكام في المستدرک ٥٠٩/٤ من طريق الحجاج عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي على تصحيحه وصححه الألباني أيضًا انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني حديث رقم (٢٩٠٢)

هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ، وَلِنِعْمِ الْمُصَلَّى، هُوَ أَرْضُ الْمَحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ،
وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ وَنَسِيَةٌ قَوْسِهِ مِنْ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتُ الْمَقْدِسِ أَفْضَلُ
مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا جَمِيعًا»^(١).

ولا شك أن هذا الحديث بروايته نبوءة من نبوءات المصطفى ﷺ، حيث
أخبر عن أمر لم يكن قد وقع عند ورود الحديث، ونرى أنه واقع اليوم. كما
أشرنا سابقاً، ويؤخذ من الحديث الأمور الآتية:

أولاً: في الحديث خصوصية للمسجد الأقصى لم ترد للمسجدين الحرام
والنبوي، وهي متعلقة باستحباب التملك في محيطه، (وحيث يُرى) ولو من
بُعد، وذلك في وقت خاص وظروف قادمة، حيث ذكر ﷺ أن التملك في
محيط المسجد الأقصى، (وحيث يُرى) خير من الدنيا جميعاً، وقد ربطت هذه
الميزة بزمان لم يكن قد حل عند ورود الحديث، ولذلك قال عليه السلام:
«وليوشكن وفي الرواية الأخرى (وليأتين زمان) واليوم نرى أن الزمان قد أتى،
وعلمنا السبب جلياً، فلربما كان بحق أسلافنا تحميناً وهو اليوم واضح، حيث
دهم الخطر الذي يهدد ملكية الأمة للمسجد الأقصى وما حوله، مما يقتضي
الإقبال على رعايته وحمايته بالتملك ورفض التنازل عن أي جزء منه أو بيعه.
وقبول أي بدائل عنه.

ثانياً: وأخبر الحديث إلى أنه وإن كانت الصلاة في المسجد النبوي أفضل
من الصلاة في المسجد الأقصى بشكل دائم، إلا أن ظروف تمر بالمسجد
الأقصى في أوقات وأزمان قادمة وليست قائمة في ذلك الوقت عبادة الرباط
وجهاد فيه وحوله بأشكال مختلفة، سواء بالإقامة فيه أو التملك الذي يكون
ضرباً من ضروب الدفاع عنه أفضل من أي شيء آخر، فإذا حل هذا
الزمان فالفضل كل الفضل لهذه العبادة الطارئة على كل ما عداها من ألوان
الطاعات والعبادات، حتى في المسجد الحرام والنبوي، وهو معنى قوله عليه
السلام «وَلْيُوشِكَنَّ لِأَنَّ يَكُونَ لِلرَّجُلِ مِثْلُ سِيَةِ قَوْسِهِ مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ يَرَى

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط حديث رقم (٨٢٢٦)، والحاكم في المستدرک ٥٠٩/٤ وفي هذه
الرواية سعيد بن بشير ذكره ابن حبان في المجروحين.

بَيَّتَ الْمُقَدِّسَ حَيْثُ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» ولهذا نستطيع أن نقول: إن الرباط في المسجد الأقصى اليوم بكل صورته وأشكاله، أفضل من الصلاة في المسجد الحرام والمسجد النبوي والمجاورة فيهما، وهذا المعنى لا خلاف فيه بين العلماء إذ الرباط في أي ثغر من الثغور في أي بقعة من بقاع بلاد المسلمين بمقصد دفع كيد الأعداء وعدوانهم أعظم من الصلاة والمجاورة في المساجد الثلاثة، ولو كان الثغر من أطراف البلاد وأبعدها مكاناً ومكانة، فكيف إذا كان هذا الرباط لحماية أحد هذه البقاع المقدسة «المسجد الأقصى»؟ وكيف إذا كان العدوان عليه واقعاً وليس مجرد متوقع؟ فلا شك أن الرباط في الأقصى وفي محيطه لدفع شرِّ الغاصبين وعملائهم أعظم من الصلاة في المسجدين الحرام والنبوي، والمجاورة عندهما أو في أكنافهما، بل إن الإقامة في محيط الأقصى والقيام بالدفاع عنه اليوم ليس مجرد رباط، وإنما هو جهاد مباشر، فالعدوان واقع والوجود هناك مكلف بالنفس والمال؛ ككلفة الجهاد والتضحية في سبيل الله -تعالى، الذي جعل الرباط طريق الفلاح لما يصدر عن تقوى الله تعالى فقال جل شأنه: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** [آل عمران: ٢٠٠]

وفي هذا يقول أبو هريرة رضي الله عنه: «لئن أربط ليلة في سبيل الله أحب إلي من أن أقوم ليلة القدر عند الحجر الأسود»^(١)، ونقل ابن تيمية رحمه الله تعالى إجماع السلف على فضل المرباطة في الثغور بنية الجهاد على المجاورة في الحرمين، وقال: «المقام بالثغور لأجل الجهاد في سبيل الله أفضل من المجاورة في مكة»، وقال في موقع آخر «أفضل من المجاورة في المساجد الثلاثة، وقال ما أعلم في هذا نزاعاً بين أهل العلم»، وقد نص على ذلك غير واحد من الأئمة^(٢).

هذا ما يؤكد رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ حَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُجْرِبُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَإِيمَانًا بِي وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ»^(١) ورد هذا الأثر مرفوعاً عن أبي هريرة رضي الله عنه وأخرجه ابن ماجه برقم (٤٦٠٣)، وابن عساکر في الأربعين في الجهاد رقم ١٨ بلفظ - موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود، وصححه الألباني انظر الأحاديث الصحيحة رقم (١٠٦٧).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية ٥١/٢٧ و ٥١/٢٨.

أَنْ أُذِخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي حَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا، مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي تَفَسَّدَ بِيَدِهِ مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ، حِينَ كَلِمٍ لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ وَرِيحُهُ مِسْكٌ، وَالَّذِي تَفَسَّدَ بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَعْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً، فَأَحْمِلُهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَالَّذِي تَفَسَّدَ بِيَدِهِ لَوْ دِدْتُ أُنِّي أَعْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَقْتُلُ ثُمَّ أَعْزُو، فَأَقْتُلُ ثُمَّ أَعْزُو فَأَقْتُلُ»^(١).

قال ابن حجر في شرحه للحديث أن تمنى رسول الله ﷺ أن يغزو فيقتل مراراً كان ليعلم المسلمين الذين كانوا يتخلفون عن الجهاد رغبة في البقاء إلى جانب رسول ﷺ ظناً منهم أن المجاورة إلى جانبه ﷺ أفضل من الخروج للجهاد دونه، إن خروجهم إلى الجهاد ولو بترك مجاورته ﷺ أفضل من البقاء في مجاورته ومصاحبته ﷺ حباً^(٢). ولا شك أن مقام النبوة أعلى من الشهادة فلا يكون هذا التمني إلا تعليماً لنا وتطميناً على فضل الجهاد وضرورة تقديمه على ما سواه من الأعمال الصالحة بما في ذلك مجاورته حياً وميتاً.

ومما يدل على ذلك أيضاً أن الصحابة ﷺ ومعهم رسول الله ﷺ لم يعودوا إلى مكة والمسجد الحرام الذي فيه مضاعفة الصلاة مائة ضعف الصلاة في المسجد النبوي، وأقاموا في المدينة طلباً للمشاركة بحالة الرباط والجهاد، ورأوا ذلك أفضل من المجاورة بمكة للعبادة، واستمر ذلك بعد فتح مكة والتمكن من العودة إليها^(٣).

ولعل هذا واضح عقلاً، فالعبادة والمجاورة بالأماكن المقدسة عبادة شعائرية مردودها على المتعبد وثمرتها صلاح في نفسه، وأما الرباط والجهاد ففضله ومردوده لعموم الأمة في عزتها في دنياها، وتمكنها من شأن العمل لآخرتها، وإعلاء كلمة الله تعالى في الأرض.

ثالثاً: يظهر لنا اليوم سر الدعوة إلى التملك في محيط المسجد الأقصى،

(١) صحيح البخاري ح ٣٤٩٠، صحيح مسلم ح ٣٤٩٤.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦/٩٤-٩٥ بتصرف.

(٣) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ٢٨/٤١٨.

وحيث يرى ما لم يكن ظاهرًا لمن سبقنا، وذلك أن الأمر أصبح اليوم واقعًا وليس مجرد خبر عن غيب قادم.

حيث صار اليوم واضحًا إرادة تحويل السلطة على المسجد الأقصى والهيمنة عليه وعلى محيطه وملكيته لليهود الغاصبين، وتستخدم في سبيل ذلك كل وسائل الترغيب والإغواء، بدفع أثمان مضاعفة للقيمة الحقيقية للأرض، ويوظف العملاء من بلاد غنية منها دول عربية، وأشخاص لهم مواقع متقدمة في هذه البلاد، أمراء ووزراء ورجال دولة وأمن ورجال أعمال لشراء هذه الأرض من أهلها، واستغفالمهم بذلك والتغريب بهم، ومن ثم إعطائها للغاصبين، وتحويل ملكيتها من هؤلاء العملاء إلى أسماء يهودية في فلسطين؛ بهدف شرعة وجودهم وقوننة اغتصابهم لهذا الأرض المباركة؛ ليصبحوا ملائكا قانونيين لها.

وهذا الأمر يجري على بلاد بعيدة عن القدس ومطلة عليها مثل: مرتفعات السلط، ومادبا، وغيرها في الأردن، وأجزاء أخرى من داخل فلسطين، وهنا يظهر سر قوله ﷺ: «من حيث يرى منه المسجد الأقصى» حيث البلاد المباركة التي هي أكناف بيت المقدس، لا سيما المطلة على المسجد لنزع ملكيتها من المسلمين وتحويلها إلى أملاك يهودية. وهذا تنبيه إلى أصحاب هذه الأراضي للحذر من القيام بأعمال تبادل الملكية حتى مع مسلمين إلا بعد التيقن من ألا تكون حيلة لوصولها لأيدي الغاصبين.

ويستخدم اليهود الغاصبون أيضًا لتحقيق السيطرة على المسجد الأقصى ومحيطه الترهيب، وكل أنواع العدوان والإجرام، ويدهم في ذلك بلدية الاغتصاب في القدس؛ بالعدوان على حقوق أهل المدينة المقدسة؛ بمصادرة الأراضي، وهدم البيوت، والطرده من المدينة، ومصادرة الهويات، والمنع من البناء والتوسع؛ ليحملوا أهلها على اليأس من الحفاظ على حقوقهم وأملاكهم، والشك في إمكانية الثبات، إضافة إلى قيام سلطات الكيان بنشر كل أنواع الفساد، وإشغال الشباب بالملهيات والمفاسد والمضار من فجور ومخدرات وخمور؛ بهدف قتل نفوسهم وقلوبهم بدل أجسادهم، فلا يعود للمقدسات في نفوسهم

تعظيم، ولا مكانة يتحركون لها وينافحون عنها.

ولا شك أن هذه المؤامرة الكبيرة على الأقصى وما حوله التي نراها اليوم عياناً أخبر عنها رسول الله ﷺ كحدث قادم، ووضع لها علاجاً ناجحاً مانعاً من نجاحها وتحقيق أهدافها.

رابعاً: في سياق النقاط السابقة يجب أن نفهم حديث رسول الله ﷺ، ودعوته إلى التملك في هذه البقاع من قبل الصالحين الذين يريدون الأجر والثوبة من الله تعالى، ويبدلون أموالهم من أجل إحقاق الحق والدفاع عن المقدسات دون انتظار مقابل دنيوي، إذ الضرورة تقتضي ذلك.

وبالتالي فدعوته ﷺ إلى التملك في الزمان المشار إليه ينبغي أن تُفهم أنها دعوة لحفظ الأرض والمقدسات، وليس دعوة لملكيتها ملكاً تجارياً ربحياً في الدنيا.

ومما يدل على ذلك أن الحديث قد نص على أن امتلاك متر أو بضعة أمتار من الأرض في محيط الأقصى ومن حيث يرى خير من الدنيا جميعاً، ولا شك أن المسجد الأقصى وما حوله هو من الدنيا، ولا يعقل أن يكون جزء من الشيء أفضل منه جميعاً مشتتلاً عليه.

وبالتالي فإن هذا الحديث جاء دعوة للحفاظ على المسجد الأقصى وما حوله في أوقات يعمل فيه أعداء الإسلام على انتزاعه من أيدي المسلمين بكل السبل، الأمر الذي يقتضي تصرفات ومواقف من أهل الأرض المقيمين عليها، وأخرى من بقية المسلمين عوناً لهم وإسهاماً في الدفاع عنها.

أما من أهل الأرض المقيمين في بيت المقدس والذين تسجل الأملاك بأسمائهم:

١- الصبر على الشدة والضييق الذي يمارس عليهم، والثبات على أملاكهم، والحفاظة عليها، والتمسك بها، ومواجهة كل الضغوطات التي يتعرضون لها ترهيباً وترغيباً احتساباً فذلك ضرب من ضروب الرباط والجهاد، فإذا استحضرت النية كان كمن هو في ساحة معركة دفاعاً عن الدين.

٢- الاهتمام بالأجيال وتربيتها وتحصينها من المفاسد والإغراءات التي يجتهد المحتل وعملاؤه إغراق الأجيال بها، وهذا يستوجب مهمة إضافية على عاتق العلماء والدعاة في الديار المقدسة.

أما ما يتطلبه هذا الحديث من المسلمين خارج فلسطين فهو:

العمل بكل الوسع لتثبيت أهل البلاد والصمود على أرضهم، ودعمهم بأسباب ذلك مادياً ومعنوياً، إذ هو أيضاً ضرب من ضروب الرباط بل الجهاد في سبيل الله، فتوفر أسباب العيش الكريم لهؤلاء المجاهدين وأسرههم معين لهم على الثبات. وهو مهمة المسلمين خارج فلسطين.

وهو لا يختلف شيئاً عن إمداد المجاهدين في بقاع أخرى بالسلاح وأسباب النصر والغلبة، بل إن الإمداد في كلا الميدانين جهاد، حيث يقول رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»^(١).

ودعم أهل بيت المقدس هو تجهيز لغاز يغزو بصموده ويدفع شر الأعداء ببقائه على أرضه، بل هم وأسرههم في جهاد، فمن رعاهم فقد جهز غازياً وخلف غازياً بأهله، وهو أعظم أجراً من الحج والعمرة والمجاورة في البقاع المقدسة، قال تعالى: [التوبة: ١٩-٢٠]

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ، قَالَ: لَا أَحِدُهُ، قَالَ: هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا حَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَقُومَ وَتَصُومَ وَلَا تَقُومَ؟ قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيَسْتَنْ فِي طَوْلِهِ فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ»^(٢)

واليوم ونحن نرى المؤامرة الصهيونية على المسجد الأقصى، وكل مدينة القدس وما حولها، وبلاد الشام ندرك تماماً قيمة هذه الدعوة النبوية للتملك والشراء وبذل الغالي والنفيس من أجل الحفاظ على ملكية الأمة لهذه البلاد، وتثبيت أهلها عليها والحيلولة دون تنازلهم عنها؛ بمد يد الدعم والتثبيت لهم بكل ما أوتيت الأمة من قوة وإمكانات.

(١) صحيح البخاري، حديث رقم (٢٦٨٨).

(٢) صحيح البخاري، حديث رقم (٢٦٣٣).

لذلك أقول: إن على كل مسلم أن يسهم بمسقطه لتملك أرض بيت المقدس وكل ما يحيط به ولو لم تنقل لاسمه؛ حماية لها من عدوان يهود وغائلتهم، فهي والله التجارة الراجحة، فما أحوجنا في هذه الأيام العصيبة إلى من يبذل ماله وجهده دفاعاً عن قداسة المقدسات، وحفاظاً على كرامة هذه الأمة من أن تمتهن، وحرمتها من أن تنتهك.

الخاتمة

أهم نتائج البحث: نلفت الانتباه في نتائج هذا البحث إلى الأمور الآتية:

١- إن المسجد الأقصى يفارق المسجدين في أمور منها: أهمها اختصا بالحرمة فيوصفان بالحرم، ولهما أحكام متعلقة بذلك، ولا يوصف المسجد الأقصى بأنه حرم، وليس له مثل تلك الأحكام، ولكنه اختص بانتشار البركة حوله، فالمساجد الثلاثة كلها مباركة، والمسجد الأقصى مركز إشعاع للبركة لما حوله (الذي باركنا حوله).

٢- إن المسجد الأقصى هو القبلة الأولى، والراجع أن توجه الرسول ﷺ للمسجد الأقصى كان طوال العهد المكي إضافة إلى ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً في المدينة بعد الهجرة.

٣- من خصائص المسجد الأقصى التي ليست للمسجدين مع فضلها عليه أن العبادة في الحرمين عبادة شعائرية، من صلاة واعتكاف، بينما في المسجد الأقصى إضافة إلى الشعائر فهي عبادة رباط وجهاد، فهو مقر الطائفة المنصورة، وهو مقر جهاد ورباط لفترات طويلة من عمر الأمة.

٤- ومن خصائصه التي اختص بها كثرة الأنبياء فيه، بل اجتماعهم جميعاً فيه وصلاتهم خلف رسول الله ﷺ مما يدل على وراثته هذه الأمة قيادة البشرية وصلاحتها؛ لحماية حقوقها، وحفظ حقوق الآخرين بلا عنصرية ولا عدوان من الأمم.

٥- ومما اختص به المسجد الأقصى أنه بوابة الأرض إلى السماء، ولذلك كان الإسراء قبل المعراج، وكان بيت المقدس أرض المحشر والمنشر، وهو مسرى رسول الله ﷺ.

٦- أفاد البحث وجود أحكام خاصة بالمسجد الأقصى عن المسجدين من أهمها: أن للتملك في محيطه في ظروف أشارت إليها الأحاديث النبوية فضلاً حتى على الصلاة في المسجدين؛ لما يشكل هذا التملك من عنصر حماية

ودفاع عن الحرمات والمقدسات، وهو منسجم مع إجماع العلماء على أن الرباط في أي بقعة أفضل من المجاورة في المساجد الثلاثة فكيف إذا كان الرباط في واحد من هذه البقاع.

٧- أفادت النصوص الواضحة ضرورة تضافر الجهود في إبقاء المسجد الأقصى المبارك مشعاً بالخير تحت رعاية المسلمين، وأن بعد المسافات والعوائق مهما كثرت ومهما صعبت لا تسقط عن الأمة واجب الحفاظ عليه وحمائته وتخليصه من الشر والأشرار.

٨- ومن الأحكام الخاصة بالسجد الأقصى استحباب الإحرام من رحابه بعمرة أو بحجة، فهي أفضل على ما رجح في هذا البحث من الإحرام من الميقات بخلاف الإحرام من أي موقع آخر فأفضل منه الإحرام من الميقات. والله تعالى أعلم.

المراجع

- ١- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
- ٢- ابن الملقن، عمر بن أبي الحسن، عمدة المحتاج شرح المنهاج، دار ابن حزم، ط ٢٠١٨/١ م.
- ٣- ابن تيمية، أحمد- مجموع فتاوى، دار ابن حزم، بيروت، ط ٤، ٢٠١١ م.
- ٤- ابن حنبل أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٩٩٩ م
- ٥- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، حاشية ابن عابدين على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، دار المعرفة، بيروت، ط ٤، ٢٠١٥ م.
- ٦- ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد، المغني، مكتبة القاهرة، ١٩٦٨.
- ٧- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ
- ٨- ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي
- ٩- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، دار الكتاب العربي - بيروت
- ١٠- الأشقر، عمر سليمان، المعاني الحسان في تفسير القرآن، دار النفائس، الأردن، ٢٠١٥ م.
- ١١- أنيس ومنتصر، الصوالحي وأحمد، المعجم الوسيط، ط ٢، أشرف على الطبع: حسن عطية، ومحمد أمين، بيروت: دار الأمواج.
- ١٢- التعليق المجيد على موطأ محمد، على شرح العلامة عبد الحي اللكنوي تعليق وتحقيق الأستاذ د. تقي الدين الندوي
- ١٣- الجراعي، تحفة الراكع والمساجد بأحكام المساجد، اعتنى به فيصل يوسف أحمد العلي، بطبعة غراس للنشر والتوزيع، ط ٣، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ١٤- الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، معاني القرآن وإعرابه، المحقق: عبد الجليل عبده شلي، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

- ١٥- الزركشي، محمد بن عبد الله- كتاب كتاب إعلام الساجد بأحكام المساجد، تحقيق أبو الوفا المراغي، منشورات وزارة الأوقاف، القاهرة ٢٠١٠م
- ١٦- شبير، محمد عثمان، بيت المقدس وما حوله، دار النفائس، الأردن، ط١، ٢٠٠٤م.
- ١٧- الشربيني، محمد بن محمد الخطيب، مغني المحتاج شرح المنهاج، دار الفيحاء سوريا، ط١، ٢٠٠٩م
- ١٨- الشنقيطي، زايد الأذان الطالب، العذاق الحواني على نظم رسالة القيروان، الكويت، ط١، ٢٠١٢م.
- ١٩- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة.
- ٢٠- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر- فتح الباري شرح صحيح البخاري دار المعرفة بيروت، ١٣٧٩.
- ٢١- العفاني، سيد حسين، تذكير النفس بمحدث القدس واقدسائه، مكتبة معاذ بن جبل، مصر، توزيع دار العفاني، ط١، ٢٠٠١م.
- ٢٢- عليش، محمد بن أحمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، الناشر: دار الفكر - بيروت تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م
- ٢٣- القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة: ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣م
- ٢٤- الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م المجموع شرح المهذب، دار الفكر، دمشق.
- ٢٥- النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني،، المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- ٢٦- النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث، بيروت ١٣٩٢هـ.

٢٩٢ ما اختص به المسجد الأقصى عن المسجدين من فضائل وأحكام

- ٢٧- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر، ت: محمد
فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت
- ٢٨- الواحدي، علي بن أحمد، التفسير البسيط، الناشر: جامعة الإمام محمد
بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ